

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1997/L.17
26 March 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٥ من جدول الأعمال

فعالية عمل الهيئات المنشأة بموجب صكوك الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

كندا: مشروع قرار

.../١٩٩٧
التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة
بحقوق الإنسان، بما في ذلك الالتزامات
بتقديم التقارير بموجب الصكوك الدولية
المتعلقة بحقوق الإنسان

إن لجنة حقوق الإنسان، إذ تؤكد من جديد قرارها ٢٢/١٩٩٦ المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٦، وإذ تحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٨٧/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦:

(أ) ترحب بتقرير الأمين العام عن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٢٢/١٩٩٦ والعقبات التي تعترض سبيل تنفيذه (E/CN.4/1997/73)، وبمذكرة المفوض السامي لحقوق الإنسان بشأن قائمة جميع الأنشطة الدولية لوضع المعايير في مجال حقوق الإنسان (E/CN.4/1997/75)، وبمذكرة الأمين العام التي يحيل بها التقرير النهائي للخبير المستقل عن تعزيز فعالية نظام الأمم المتحدة لمعاهدات حقوق الإنسان في الأجل الطويل (E/CN.4/1997/74)، وبتقرير الاجتماع السابع لرؤساء هيئات الإشراف على معاهدات حقوق الإنسان (A/51/482)، مرفق؛

* وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ب) تدعو الأمين العام إلى التماس آراء هيئات الأمم المتحدة، والحكومات، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية - الدولية والمنظمات غير الحكومية، والأشخاص المعنيين في تقرير الخبير المستقل، وإلى تقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الرابعة والخمسين عن هذه الآراء يتضمن آراء الأمين العام نفسه في الآثار القانونية والإدارية وغيرها من الآثار التي تترتب على التوصيات الواردة في ذلك التقرير؛

(ج) تقرّر النظر في أثناء دورتها الرابعة والخمسين في جميع التقارير المتصلة بهذا الموضوع، بما فيها تقارير الأمين العام، والاجتماعيين السابع والثامن لرؤساء هيئات الإشراف على معاهدات حقوق الإنسان، والخبير المستقل، وكذلك في دراسة الأمين العام التحليلية المفصلة التي طلبتها منه الجمعية العامة في قرارها ٨٧/٥١، إذا توفرت؛

(د) تقرر النظر في دورتها الرابعة والخمسين في مسألة التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى هذه الصكوك، وذلك في إطار بند جدول الأعمال المعنون "فعالية عمل الهيئات المنشأة بموجب صكوك الأمم المتحدة لحقوق الإنسان".
